Received: 23/6/2020 Accepted: 19/7/2020 Published: 2020

دلالة الألف واللام عند الأصوليين ـ دراسة لغوية

م. د. سعد صبار عبد الباقي محمد الآلوسي
جامعة الفلوجة – كلية العلوم الإسلامية – قسم اللغة العربية

مستخلص البحث:
يحاول البحث توطيد المشاركة بين الأصوليين واللغويين في حقل الدراسة الدلالية متمثلا بدلالة الألف واللام مع عدم إهمال ما يختص بكل منهما، واتكأ على ما تزخر به مصادر الأصوليين من مادة علمية جديرة بمعاودة سبرها بالروح العلمية للغة . ويلخص أبرز ما عرضه علماء أصول الفقه فيما يتعلق بدلالة الألف واللام التي تعد من أشد الحروف إبهاما ومن ثم احتياجا إلى دراسة دلالاتها المكتسبة من خارجها، ولا يتوقف الأمر عند اكتسابها الدلالة بل يحدد البحث منحها الأسماء المحلاة بها دلالاتها كالاستغراق والجنس.كما يقف البحث مليا عند القرائن التي لها بالغ الأثر في دلالات الألف واللام وإثبات إحداها أو استبعادها أو ترجيحها دون سواها، وهو ما لم ينفكّ الأصوليون يأخذونه بعين الاعتبار ومكان الواسطة من العقد.

الكلمات المفتاحية: (دلالة لغوية، أصوليون ، استغراق ، قرائن).

المقدمة:
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله الطاهرين وصحبه الغر الميامين وبعد..
فقد تحرى علماء أصول الفقه الإسلامي دلالة الألفاظ بوصفها مدخلا لفهم نصوص الشريعة وقنطرة إلى استنباط أحكامها وتأصيل الآثار المترتبة عليها، وأضفوا عليها مصطلحات تدل على علو كعبهم وتقدم سبقهم.
يمتاز هذا البحث الموسوم (دلالة الألف واللام عند الأصوليين ـ دراسة لغوية) بتوسطه بين الدراستين اللغوية التي تنتمي إليها الدلالة إجمالا، والأصولية ذات النهج المستقل والثراء العلمي الوافي .
أسباب اختيار الموضوع وما دفعني إلى ولوج هذا المضمار بما فيه من هيبة ثلاثة أشياء:
الأول: أنه بمجرد ذكر حروف المعاني يتوجه التفكير نحو الدراسات اللغوية، أما وقد برع الأصوليون في دراسة دلالة الألفاظ بما لم تطله أيدي غيرهم مادة ومنهجا؛ لنظرتهم بأنها مرقاة للوصول إلى تعرف أحكام الشريعة والآثار التكليفية المترتبة عليها، فإن الأحكام المستنبطة على أسس علمية منوطة بشروط أهمها الدراية بقواعد اللغة وفنون الخطاب مما يدخل في لُب الدلالة اللغوية.
الثاني: التزود من نفائس مفعمة بمادة لغوية متوارية عن بعض باحثي اللغة والحاجة ملحة إلى شيوعها في أوساطهم للنهل من هذا العلم النافع.

الثالث: لإثبات أن بحث علم في أثناء علم آخر يتداخل معه تكميلا أو توسيعا ليس ترفا، فمن المعروف أن للأصوليين في دلالة الألفاظ قدما راسخة لم يدانهم فيها الآخرون؛ لأنه الاساس في عملهم ومناط حكمهم الشرعي.

خطة البحث:

اقتصر البحث على ما قدّمه الأصوليون في دلالة الألف واللام مع إبداء فكرة أو ترجيح رأي أو تضمين مقارنة، فتضمنت خطته مقدمة وتمهيدا في المنهجية وبعض الدراسات السابقة ومبحثين سمّيت المبحث الأول: دلالة الألف واللام وأصول الفقه، قسمته على مطلبين: المطلب الأول استمداد الدلالة من أصول الفقه أوجزت فيه حاجة اللغويين إلى الاستمداد من النتاج الدلالي الذي يحمل بصمة الأصوليين والاستلهام من محصولهم العقلي الدقيق، وعرض المطلب الثاني أهم أنواع دلالة الألف واللام عند الأصوليين كالتعريف والاستغراق والجنس والموصولة والدالة على (لمح الصفة) والكمالية مع شرح بعض شواهدهم والتذييل أحيانا بنصوص قرآنية كريمة وشعرية فصيحة لتقوية الفكرة.

وأما المبحث الثاني فهو أثر القرائن في دلالة الألف واللام عند الأصوليين، وفيه ثلاثة مطالب أبرزت في المطلب الأول أثر القرائن في التوصل إلى حكم شرعي يمكن الاطمئنان إليه، وأوجزت في المطلب الثاني أسباب نزول القرآن الكريم وورود الحديث الشريف بوصفها قرائن معتبرة عند الأصوليين في تحديد الدلالة، وتناولت في المطلب الثالث أثر القرائن في توجيه دلالة الألف واللام عند الأصوليين، وختمت البحث بأهم النتائج. وبعد، فالله أدعو أن يغفر تقصيري ويفقهني بلسان القرآن العربي المبين الذي لا ينتهي فضله ولا ينفد خزينه، ومنه سبحانه التوفيق والمنّة.

الباحث

التمهيد

المنهجية والدراسات السابقة

أولا: منهجية البحث:

من المعلوم أن فك عبارة أصول الفقه تتطلب نظر تأمل، وقد تيسّر لي بفضل الله تعالى التطواف في هذا الميدان الزاخر فاتبعت في عرض المادة منهجية وسطا بين تفقد المادة الدلالية البحتة من دون التوغل في ما يترتب عليها من أثر فقهي إلا إتماما للفكرة، واعتمدت مصادر الأصوليين واستعرت مصطلحاتهم فهم أحقّ من يثمّن المبحث الدلالي فلم يبخسوه ولم يميلوا إلا لما تحتمه طبيعة المادة المتعرضين لها مع إشارات لبعض كتب اللغة. ولا يفوتاني إيضاح منهجية المطلب الثاني من المبحث الأول حيث تطلب تقسيم أنواع دلالة الألف واللام بعضا من الاستحداث في المصطلحات الذي لا أظنه يخلّ بأصول البحث ولا يتعارض مع المفاهيم العلمية الثابتة، كما قد يلمس القارئ الكريم بعض التداخل وتضمين أحد الأنواع في آخر تدرجا في عرض الموضوع واتساقا لأجزائه على أنه بنية متراصّة مثل كتلة واحدة. تصورتُ الموضوع كما رآه الأصوليون فتجنبت بعض الزيادات كالتعريفات المعجمية مكتفيا بالاصطلاحية ومعوّلا على ما يقوم من البحث مقام العماد من الخيمة وتركتُ ما يبعد عن صلبه كالخلاف العلمي في إفادة المعرّف من الألف واللام بأنه اللام وحدها أم (أل) بأكملها كما في حرف (قد) الذي لا يقال له (القاف والدال)، بيد أني لقبتها بـ (الألف واللام) مجاراة لعموم أهل الأصول، فلا أثر له ذا بال ولا تناقض له مع أية قاعدة، وقد ذهب الأصوليون أنفسهم إلى أنه لا مشاحة في الاصطلاح إذا توحدت المفهومات. ولم أتطرق لأصلها في لفظ الجلالة؛ لأنها مسألة اشتقاقية لا صلة مباشرة لها بهذا البحث ولا تترتب عليها دلالات قطعية فضلا عن ذهاب جمهور أهل اللغة إلى

أن الألف واللام في لفظ الجلالة ليست للتعريف بل هي من بنية الاسم وأنه جذر قائم بذاته ولا اشتقاق له .( )

ثانيا: الدراسات السابقة

سبق أن جرى بحث الألف واللام من الناحيتين اللغوية والبلاغية الخالصتين، وإن وجد في قادم الصفحات بعض التداخل فهو أمر طبيعي بين العلوم المتجاورة على تباين ضروري في المنهجية والمادة المدروسة، ولم أعثر على دراسة أفردت الألف واللام عند الأصوليين لا من الناحية الأصولية ولا اللغوية، وفيما يأتي عنوانات بحوث في الألف واللام تُظهر الفرق بينها وبين بحث العبد الفقير:

1- الدّور الرّابطي لـ (أل)" التعريف في الحديث النبوي الشريف دراسة تطبيقية في الأربعين النووية للأستاذ عادل رماش بحث منشور في مجلة الدراسات اللغوية النظرية والتطبيقية، العدد الأول، ISSN 2602-6201 كانون أول 2017م

2- (أل) أنواعها واستعمالاتها دراسة موازنة بين القرآن الكريم والشعر الجاهلي، بحث منشور بملف PDF على شبكة الإنترنت بلا تاريخ وبلا عنوان للأستاذ المساعد الدكتور رزاق عبد الأمير مهدي الطيار جامعة الكوفة – كلية التربية.

3- (أل) في التراث اللغوي للأستاذ المساعد الدكتور أسامة رشيد الصفار، جامعة بغداد – كلية التربية (ابن رشد) بحث منشور بملف PDF على شبكة الإنترنت في آذار 2016م.

4- (أل)التعريف الدالة على الكمال وأثرها في تفسير القرآن الكريم - دراسة تأصيلية نقدية للدكتور حاتم جلال التميمي – جامعة القدس – فلسطين بحث منشور على صورة PDF على شبكة الإنترنت بلا تاريخ وبلا عنوان.

5- الإحالةُ بـ (أل) العهديّة، ودورُها في التَّمَاسك النصِّي - آيات من سورتي (البقرة) و(هود) للدكتور زياد يوسف أبي يوسف والأستاذ محمد مصطفى الشامي، بحث منشور في مجلة جامعة الأقصى سلسلة العلوم الإنسانية المجلد الحادي والعشرون، العدد الثاني، ص 134، يونيو 2017م.

6- (ال) التعريفِ في اللُّغةِ العرَبيَّةِ دِراسةٌ دِلاليَّةٌ بَلاغيَّة لحسين أسود، وهذا العنوان منقول كما جاء في مصدره باللغة الانجليزية وهو:

Dinbilimleri Akademik Aratırma Dergisi
Cilt 13, Sayı 3, 2013 ss. 191 -206

المبحث الأول
دلالة الألف واللام وأصول الفقه

المطلب الأول: استمداد الدلالة من أصول الفقه

ظلت النظرة الأصولية الفاحصة لموضوعات اللغة محط انبهار التخصصات الإنسانية ولا سيما المعنية بالفكر اللغوي، فقد نهلت من منابعها المُروية وانتفعت بها أكثر من غيرها . واللسان العربي من أولى هذه التخصصات في استمداد ما يثري موضوعاته فهو فضاء متشعب من الواجب على دارسيه أن يضاهي تحليلهم له هذا التشعب، وعليهم تقع مسؤولية إشراك مباحث من علوم مختلفة وبحثها في ضمن قضاياه الأصيلة، ولا يعني ذلك نقلها كليا إلى ميدان آخر وإنما هو تفاعل طبيعي بين المعارف الإنسانية غايته تلاقح الأفكار للتوصل إلى نتائج علمية مثمرة قدر المستطاع، فمن المهم التوقف عند محيط كل علم وتثمين فائدة ترسيم الحدود مع غيره من العلوم صونا للتخصص من الخلط المخلّ والانفراط المضلّ، فلا بدّ من حفظ الخصوصية الملازمة لعلم أصول الفقه ومنها الأحكام

المترتبة على مصادر الشريعة من أفعال وأقوال فضلا عن الاختلاف بين الفرق الكلامية والمذاهب الفقهية وكثير مما لا يمس مباحث اللغة بحال، على أن التعرض لبعضها أمر لا مناص منه بقدر اكتفاء فكرة أو استكمال مبحث. ومن أولى العلوم بتشارك الدراسة مع الأصوليين هو علم الدلالة الذي يعد في قمة الدراسات اللغوية على الإطلاق، ومع هذا لم تحرمه هذه المنزلة المهمة الاستمداد من الدلالة التي عليها بصمة علم أصول الفقه؛ لأن الفريقين من لغويين وأصوليين قد اهتموا بالنظر إلى اللغة من جانبها الدلالي الذي يتجاوز الكلمة والجملة إلى آفاق مقاصد النص وإيحاءاته النفسية، وزاد الأصوليون عليها ما أثرى الدراسات اللغوية، وقد صرّح الزركشي بما استحقه علماؤهم في مباحث دلالات الألفاظ من جهد سام واستقراء فاق استقراء اللغويين فقال: "فإن الأصوليين دققوا النظر في فهم أشياء من كلام العرب لم تصل إليها النحاة ولا اللغويون، فإن كلام العرب متسع، والنظر فيه متشعب، فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي باستقراء زائد على استقراء اللغوي"( )، وهذا ما يفرض على الباحث اللغوي أن يغرف من أصالة الحسّ الأصولي وأصالته في دلالة الألفاظ ويستأنس بالطروحات العميقة لهذا العلم الجليل. إن لعلم الأصول إسهاما متفردا في تناول قضايا الدلالة على منهج خاص بالأصوليين، فكما كانت أولى مصادرهم في استنباط الأحكام كان اللغويون بحاجة إلى ارتشافها على هذا المنهج، فإن علم أصول الفقه يوازن بين المنطق العقلي المحض من جهة والتسليم الأعمى للغيبيات وما لا دليل عليه من نص موثوق من جهة أخرى، ويبعد عن التقليد والاجترار، ومن العلماء من ذكر أن هذا العلم جدير بالمهابة؛ لأن "أشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع واصطحب فيه الرأي والشرع، وعلم الفقه وأصوله من هذا القبيل فإنه يأخذ من صفو الشرع والعقل سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول ولا هو مبني على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد.( )" كانت دراسة الدلالة اللغوية مشتركة بين علوم إنسانية متعددة كالفلسفة والمنطق وعلم النفس وعلم الاجتماع وعلم الإنسان (الإنثروبولوجيا) وغيرها من العلوم، وكان علم أصول الفقه في مقدمة هذه العلوم لسعيه إلى معرفة المعاني المرادة من نصوص الشريعة عن طريق الدلالة اللغوية التي عدّها أربابه المدخل الأمثل إلى الغاية المثلى إذ إن كل ما يتوصل به إلى الحق فهو حق. وعلى الرغم من أن الدلالة صارت علما مستقلا في العصر الحديث وانضمت إلى ميدان الدراسة اللغوية على أيدي بعض اللغويين( ) الذين أتوا بتعريفات له أبسطها أنه علم دراسة المعنى، فإنها بقيت موضوعا تدلي فيه علوم كثيرة بدلوها بين إمداد واستمداد، فمن أدبيات المعرفة الإنسانية نشرها وعدم تسجيلها باسم علم لا يشاركه فيه أو في جزئياته علم آخر، فكيف لو كانت المشاركة مع علم يُكسِب غيره ويضيف إليه تراثا من استقامة التفكير والعمل على حد سواء وهو علم أصول الفقه الذي أخذت الدلالة اللغوية عند أصحابه مكانة متميزة. وكان مبعث الاختلاف بين علمائهم أن أحكام الشرع التي جهد الأصوليون للتوصل إليها يتوقف معظمها إن لم يكن جميعها على ضبط الدلالة والإحاطة بتقسيماتها بوصفها المادة التي استنبطت الأحكام تأسيسا على معطياتها، فعالجوا في ضوء هذه الغاية موضوعات لم يتنبه إليها اللغويون أنفسهم مما يدل على إدراكهم البالغ لوظيفة اللغة الدلالية من الناحية العملية، ويشهد صدر أي كتاب أصولي سردا محبكا لمباحث الدلالة كطرق الدلالة والمنطوق والمفهوم ودلالات الإشارة والإيماء والاقتضاء والعموم والخصوص والحقيقة والمجاز وحروف المعاني والقرائن وغير ذلك، فضلا عن معالجاتهم للنص الشرعي من حيث ظهور المعنى وخفائه، وأتبعوا كل ذلك باستنباط ما يترتب عليه من فروع فقهية تجيب عن تساؤلات المكلفين وتهدي إلى صراط العابدين بما يوضحها بالدقة والتفصيل، فامتازوا بالمصطلحات والاستنباطات والمنهجية مما يجعلهم رائدين في المجال

الدلالي بامتلاء وتمام. ولعل هذا الإيجاز يمهد للتعريف الاصطلاحي لكل من الدلالة اللغوية وأصول الفقه وكما يأتي:

أولا: الدلالة اللغوية: الدلالة عند الإنسان من حيث الأصل عمل إدراكي ذهني في المقام الأول لذلك اقتبس الأصوليون تعريفها من علم المنطق وهي "كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم والظن بشيء آخر أو من الظن به الظن بشيء آخر لزومًا ذاتيًا أو مع القرائن"( )، وعلى هذا التعريف ساروا ووقع في مصنفاتهم في الصدارة بين بقية التعريفات كالذي ذكره شمس الدين الأصفهاني في قوله: "اعلم أن دلالة اللفظ عبارة عن كونه بحيث إذا سمع أو تخيل، لاحظت النفس معناه"( )، فقد خصص كلمة (الشيء) الواردة في التعريف الأول بأنها اللفظ، فكان أقرب إلى الدلالة اللغوية منه إلى الدلالة بعمومها لما للفظ من تعلق صميمي باللسان.

ثانيا: أصول الفقه: يعرّف أصول الفقه بأنه: "العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية"( )، والأدلة التفصيلية هي القرآن الكريم والسنة الشريفة والإجماع والقياس على أشهر أقوال العلماء.

المطلب الثاني: أنواع دلالة الألف واللام عند الأصوليين

يعد ما بحثه الأصوليون في أنواع دلالة الألف واللام من أقرب المباحث إلى الحقل الدلالي الذي تعنى به الدراسة اللغوية، وأول ما يطالعنا من هذا المبحث اعتناء الأصوليين بدلالاتها من دون تغليب اعتباطي لأي منها، وإنما الضابط عندهم هو مقاصد النص ومراعاة الجانب العملي والقرائن المؤازرة في فهمه وتطبيق المكلفين على الوجه الشرعي المنشود، وأهم هذه الأنواع ما يأتي:

النوع الأول: دلالة التعريف( )

لم يعدّ الأصوليون التعريف دلالة ملازمة للألف واللام كما فعل معظم النحاة فغلّبوا عليها مصطلح (أل التعريف) أو (أداة التعريف)( )؛ لتفضيلهم بناء قواعد اللغة على الأشهر تداولا والأشيع استعمالا وليس على انتظار الأحوال المصاحبة للكلام مهما تشعب وقوعها أو ندر، وربما أمكن التماس العذر لهم بأن صنيعهم هذا كان من باب تسمية الشيء ببعض حالاته أو من باب إخراجه مخرج الغالب.

فالتعريف يتعاور الاسم الداخلة عليه الألف واللام ولا يلازمه بصورة دائمة؛ لأن بعضها لا عبرة بالتعريف فيه، ويبقى في المعنى كالنكرة( )، كقوله تعالى: وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ العنكبوت41 فليس ثمة عنكبوت معرّف بعينه قصده النص الكريم بل هو مطلق في هذا الجنس واهن البيت، وإنما جرى التعريف عند أهل اللغة استنادا إلى البنية اللفظية أكثر من تعلقها بالمعاني اللازم إدراكُها لعمل المكلّف، ودلالة التعريف عندهم شكلية فجرت أحكامها على سائر مدخولاتها بصرف النظر عن القصد الحقيقي للمتكلم، فشملوا باقي دلالاتها بوظيفة التعريف ظاهريا أكثر من كونها علمية صارمة، فمدخول (أل) الذي لا يؤخذ منه معنى التعريف يكون معرفة لفظا لا غير، وتجري عليه أحكام المعرفة، وأما معناه فهو معنى النكرة( )، ومن أحكامها على سبيل المثال أنها لا توصف إلا بمعرفة وغير ذلك مما استقرّ في النحو التعليمي. من المحال منطقيا أن تتكرر الدلالة في مقامين مختلفين على سبيل التطابق الحرفي فحال الكلمة قبل دخول الألف واللام ليس كحالها بعده، وإلا لزم تفسير الشيء بنفسه وهذا أوضح دليل على بطلانه إذ لا وجود لشيء كعدمه.

وإن نحو قولنا: (رأيت ناسا) يعني من جنسهم، وقد فطن أبو الحسين المعتزلي إلى أنه لا يجوز أن تكون فائدة دخول الألف واللام هي الجنس لأنه حاصل من دونها( )، ومن قال إنها للجنس فقد أفرغها من التعريف لذلك أصابت تسميتهم للاسم بعدها بـ (المحلى) دون (المعرّف)، وقد صرّح بعض العلماء بتفريغها من التعريف في مواضع محددة فقال ابن الدهان: "وقد تجيء الألف واللام لا للتعريف"( )،

وقد ساوى التهانوي بين دلالتي التعريف والعهد ونسب هذا الرأي إلى الأصوليين في قوله: "قال أئمة الأصول حقيقة التعريف العهد لا غير"( )، لأن بقية أنواعها لا تستقر على معلوم بذاته فالشاعر لم يحدد جزورا واحدة دون غيرها في قوله: وقد كنت نحار الجزور ومعمل الـ مطي وأمضي حيث لا حيّ ماضيا( ) ولم تدل الألف واللام على التعريف بل على الجنس الشائع لأفراد الجزور دون تعيين، وكذلك الحال في كلمة (المطي) الواردة في البيت، وذلك هو الأصل الذي ذكره سيبويه في تعليله كون مدخولها اسما معرّفا بها فقال: "وإنما صار معرفة لأنك أردت بالألف واللام الشيء بعينه دون سائر أمته"( )، أي دون سائر جنسه، فعنى بقوله (أردت) أن العبرة بالقصد الباطن، وكذلك نهج الأصوليين في تفضيلهم المقاصد على الظاهر من القول. قسم الأصوليون مراتب المعرّف بالألف واللام من حيث قوة التعريف ومن ثم أسبقيته، فقالوا: "المعرفة والنكرة طبيعتان للكلام، والنكرة أقدم رتبة وأشد الأسماء تعريفا: المضمرات ثم الأعلام ثم المشار إليه ثم ما وجّه بالألف واللام"( )، فجعلوها في نهاية المعرّفات –بكسر الراء- ويُفسر هذا ضعفها في أداء وظيفة التعريف مقارنة بالأدوات الأخرى.

النوع الثاني: دلالة الاستغراق( ) إن الألف واللام في قول الرجل: (رأيت الإنسان)، إذا سبق وجوده ذكرا أو ذهنا تدلّ على العهد وإلا لم يبق سوى دلالتها على الاستغراق كما نصّ على ذلك الأصوليون ولولاه لكانت معطلة من الدلالة، ومن دلائل استغراقيتها دخولها على الجمع وصحة الاستثناء منه، وثبت أن الجمع المعرّف يفيد العموم وكذلك المنعوت به وإن كان مفردا، كقولهم: (أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض)، وقوله تعالى :إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا العصر2-3، فجاءت هاتان العلامتان اللتان استقرأهما الأصوليون على استغراقية الألف واللام متساوقتين مع قواعد اللغة والمنطق. وذكر جمهور الأصوليين أن الأصل في الألف واللام الاستغراق الآتي من العموم وإن استعملت في غير موضوعها الأول كالعهد مثلا فاستعمالها مجازي؛ لأن العهد( ) خصوص وهي موضوعة للعموم لأن العام كلي والخاص مجزوء قابل للتعدد ويسهل تحديد العام دفعة واحدة فهو أقوى تعريفا من العهد خلافا للعهد فهو خاص وتقع الحيرة في تعيين المعهود من أي جزء.

وعند إطلاق استعمال الألف واللام وعدم تقييدها بقرينة فإن دلالة الاستغراق هي المقدّمة عند الأصوليين ذاهبين إلى أن ذلك إنما هو من قبيل البقاء على الأصل الذي وضع له اللفظ في اللغة ومحتجين بأنه أعم للفائدة وأن الاحتياط أولى بالحمل عليه من غيره؛ ولأنه يدخل فيه ما دونه( )، وكأن قصدهم أن الزيادة أضمن للمكلف من النقصان، وفي ذلك نظر –والله أعلم- إذ ليست نصوص الشريعة مقتصرة فائدة العموم والاستغراق فكما فيها وعد بالثواب فيها أيضا توعد بالعقاب، قال تعالى :وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ الزلزلة8، فيكون الحمل على العموم عندها أعم للضرر لا النفع، بل إن أصول الشريعة على النقيض من ذلك لأن رحمة الله أوسع وأعمّ من عقوبته، فلم يبق إلا الحمل على دلالة الجنس الصادق ببعضه توسيعا لدخول الأصلح من الاحتمالات وتحسبا لتغير النصوص وتنوع الأحكام، إلا إن كانوا يعنون بقولهم إن الاستغراق أعم للفائدة أن الفائدة فهم النص وتدبره وليست النقيض لمعنى الضرر -وهو ما أرجّحه- فهو مذهب سديد لا دليل يبطله. ومما يعدّ ركنا لا تكتمل دائرة الخطاب الإنساني من غيره فهم السامع وتحليله لخبايا الكلام وقصد المتكلم، وقد ذكر الرازي طرفا من ذلك فقال: "الألف واللام للتعريف فينصرف إلى ما للسامع به أعرف، فإن كان هناك عهد فالسامع به أعرف فانصرف إليه، وإن لم يكن هناك عهد كان السامع أعرف بالكل من البعض؛ لأن الكل واحد والبعض كثير مختلف فانصرف إلى الكل"( )، نخلص مما تقدم إلى أنه إن انعدم العهد فتؤول الدلالة إلى المقابل الموضوعي لكلمة (بعض) وهو (كل)؛ لأن البعضية تدل على متعدد يعسر تخمين معهود معين خلافا للكلية التي لا يتحقق غيرها ولا مجال فيها للبس والاختلاف؛ لذلك جعل جمهور

الأصوليين الاستغراق الأصل الذي وضعت له الألف واللام. وخرج الكيا الهرّلسي من رأي الجمهور فقصر دلالة الألف واللام على العهد دون سواه، وذلك في حال إطلاقها وعدم تخصيصها بدلالة معينة فجعلها الأصل خلافا لغيره من العلماء فقال: "ولو كان اللام( ) مفيدا للاستيعاب لما صحّ دخوله على الأسماء المفردة؛ لأن معناه لا يتغير بكون الاسم مفردا أو مجموعا كما يتغير معنى سائر الحروف"( )، ونقل الزركشي كلاما مغاير للكيا الهرّلسي لكلامه المتقدم فقال: "ولعل الكيا بنى هذا على قول أرباب الخصوص فإنه قال بعد ذلك: الصحيح أن هذه الألفاظ للعموم"( )، ومن ذلك تتضح الأمانة في كشف ما تناقض من بعض الأصوليين. ومن طرائق الأصوليين في تفسير الفكرة ما وضعوه من استدلال على دلالات الألف واللام في قولهم متمثلين بجزء من آية كريمة: "علامة الاستغراقية أن يحلّ محلها (كل) (إذا بلغ الأطفال) حذف (أل) ووضع مكانها (كل□ (وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا□النور59، فصارت (أل) الاستغراقية من صيغ العموم"( )، وهذه من تحقيقاتهم المنطقية التي لم يكتفوا بإيرادها من دون استحضار الأدلة العملية الدامغة عليها. وقد أفاض الأصوليون في علامات استغراق الألف واللام كاستعاضة كلمة (كل) مكانها والاستثناء من مدخولها، أما جواز نعته بما ينعت به الجمع المعرّف فنحو قوله تعالى□ :أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ□النور31، وكالمثال الذي سبق الاستشهاد به وهو قولهم: (أهلك الناس الدينار الصُفر والدرهم البيض) فلزم كونه للعموم؛ لأن الواحد لا ينعت إلا بمثله فلا يقال: (جاءني الرجل الطيبون) ولا (رأيت الطالبين الأذكياء) لوجوب اتحاد الصفة والموصوف في الإفراد والتثنية والجمع، فتبين أن المراد جنس الطفل والدينار والدرهم، وإن الألف واللام عامة لكل منها على سبيل الاستغراق لا الإفراد القابل للعدّ. على أن الأصوليين لا يعملون باطراد القواعد إذا تعارضت مع حقائق الشريعة، فعلى سبيل المثال قوله تعالى□ :وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ□ق16 أي كل إنسان فلا يصحّ في هذا النص تحديدا الاستثناء من (الإنسان)؛ لأن المفهوم الشرعي يمنعه حتى إن لم يكن هنالك عارض من جهة اللغة، فاقتضت الدقة في الاستدلال بما أجازه الشرع من الأدلة وصحّ في الدلالة لغة، وهذا أفضل من الدلالة المرسلة والحكم على كل مفرد تدخل عليه الألف واللام بأنه مستغرق؛ لأن من النصوص ما يجب فيه الاستغراق ومنها ما يمتنع، وكونه يقبل الاستثناء دليل على استغراقه؛ لأن الاستثناء ولا يُتخيل قياسا إلا من المعنى العام وقد لزم ذلك في الآية الكريمة. والدليل الآخر ما سبق من صحة وقوع (كل) بدلا عنها، لكن احتجاج الأصوليين على استغراقها في سورة العصر الواردة آنفا إنما كانت على سبيل المجاز، وعللوا ذلك بأن من سمات الحقيقة الاطراد والاستثناء غير مطرد، "ويحتمل أيضا أن تكون الخسارة في قوله تعالى□ :إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ□العصر2 لمّا لزمت جميع الناس إلا المؤمنين جاز هذا الاستثناء"( )، والاستثناء في غير ما شاكل هذا النص الكريم غير لائق ولا يحسن أن يقال: رأيت الإنسان إلا المؤمنين، ولو كان للاستغراق لحسن ذلك، وتأسيا بهذا التعليل فإنه "لا يستقيم أن يقال: (رأيت الإنسان كلهم) ولا: (جاءني الرجل أجمعون)، وأيضا فإنه يقبح الاستثناء.( )" وذهب الكلوذاني إلى أن المفرد الداخلة عليه الألف واللام تدل صيغته على الاستغراق فحسن -في رأيه- نعته بـ (كل) و(جميع) فيقال: (اقطع السارق كلهم) و(حدّ الزاني جميعهم)، ومثّل لذلك بلفظة (من) قائلا: "لما أفادت الاستغراق حسن تأكيدها بـ (كل) و(جميع) فتقول: (من دخل داري فله درهم) و(جميع من رأيته ضربته"( )، ولا أظن أن هذا التعبير يستقيم من حيث التركيب اللفظي وإن كان جائزا من حيث المعنى كما كان الاستثناء من (الإنسان) في سورة العصر على ما تقدم؛ لأنه لو صحّ لجاز قولنا: (أفلح العادل الباقون على عدلهم) وما شابهه مما لا يقول به متكلم بلسان العرب قط. وللبقية من التأويل أجد من المفيد العود إلى قوله تعالى□ :أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ

النِّسَاءِ النور31 فإن عبارة (الطفل الذين لم يظهروا) نعت فيها المفرد بالجمع في ظاهرها لا تتفق مع القاعدة النحوية التي أشرنا إليها في موضع سابق وهي وجوب اتحاد الصفة والموصوف في الإفراد والتثنية والجمع، فضلا عن عود ضمير الجماعة (الواو) على المفرد، فأرى في تأويلها أربعة احتمالات قابلة للمناقشة والرد.

الاحتمال الأول: أن الألف واللام في كلمة (الطفل) للجنس كلفظتي (الريف والمدينة) في قولنا: (الريف أنقى جوا من المدينة) اللذين يشملان جميع ما يطلقان عليه من غير تمييز بدليل جمع الشيوخ وإفراد الطفل المخاطبون أنفسهم في قوله تعالى في آية أخرى :ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا غافر67، فالخطاب للجمع واللفظ مفرد تعويلا على المعنى، وهذا الاحتمال أرجح من لواحقه.

الاحتمال الثاني: أن كلمة (الطفل) اسم جمع تصلح للمفرد والجمع وهو احتمال واه لا يعضده شاهد من العربية ولا معهود من خطاب أهلها، اللهم إلا إذا قلنا -ترخصا-: عوملت هذه الكلمة كما يُعامل اسم الجمع( ) ونزلت منزلة ألفاظه كالخيل والإبل والضيف والركب وغيرها.

الاحتمال الثالث: أن هذا التركيب من خصائص القرآن الكريم وقد ورد نسيج وحده من غير أن يكون له مناظر من التراث اللغوي المنتهي إلينا مما يُجيز القياس عليه، وليس ذلك مما يستغرب فقد خُصّت في اللغة سماعات كثيرة لا مثيل يقاس عليها إلا نادرا كما في قول العرب آنف الذكر والشرح: (أهلك الناس الدينار الصفُر والدرهم البيض).

الاحتمال الرابع: أنه من قبيل المنبهات التي تستحث المرء على التفكر وأن المفهوم من الخطاب دوره الفاعل وأن لاختيار كلمة (الطفل) في الآية المباركة هذه مسوغه البلاغي ووقعه في الذوق السليم ولمسته البيانية التي لا يسمح تخصص البحث بعرضها هنا.( ) أما إذا دخلت الألف واللام على الجمع "فلا بدّ من كونها مفيدة للاستغراق، والدليل عليه حسن الاستثناء فإنه إذا قال: أعط المسلمين فإنه يجوز أن يستثني كل من شاء منهم"( )، ومنه قوله تعالى :إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ البقرة195، وقرر ابن النجار الفتوحي أن الألف واللام تعم أفراد ما تدخل عليه، فعموم المفرد الذي دخلت عليه يعمّ المفردات وعموم الجمع الذي دخلت عليه يعمّ الجموع( )، فعلى هذا تكون الألف واللام الداخلة على المفرد آكد استغراقا؛ لأنها تشمل أفراد ما تدخل عليه، أما الداخلة على الجمع فهي لاستغراق الجموع التي إن سقط بعض أفرادها لا تتأثر استغراقية جموعها خلافا للداخلة على المفرد كما بيّنا.

النوع الثالث: دلالة الجنس( ) أما الألف واللام التي تفيد الجنس فلا يُقصد بها الدالة على شمول الجنس بل بعضه قلّ أو كثر بحيث لا يكون بعضُه أولى من بعضه الآخر كما في قول: (الكتاب خير جليس)، فالكلام عن حقيقة الجنس الذي يصدق عليه اسم الكتاب، ويُقصد كذلك من قول: (الرجل خير من المرأة) جنسهما وليس الاستغراق فردا فردا "فالتفضيل هنا منصبّ على الجملة فهو تفضيل جملة على جملة لا تفضيل فرد على فرد"( )، أي هذا الجنس خير من هذا الجنس، فالتفضيل لطبيعة الجنس الذي يجزئ بعضه عن بعض ولا يستغرق أفراده، وهو ما صرح به جل الأصوليين.( ) ومن طرائق استدلال الأصوليين على قطعية انتفاء دلالة العموم في الألف واللام من الناحية اللفظية ما نقله السنيكي في قوله: "وقيل المعرف باللام ليس للعموم إن لم يكن واحده بالتاء وتميز بالوحدة كالماء والرجل، إذ يقال فيهما ماء واحد ورجل واحد، فهو في ذلك للجنس الصادق بالبعض نحو شربت الماء، ورأيت الرجل ما لم تقم قرينة على العموم نحو الدينار خير من الدرهم أي كل دينار خير من كل درهم، بخلاف ما إذا كان واحده بالتاء كالتمر أو لم يكن بها ولم يتميز بالوحدة كالذهب فيعم"( ) أي يُصار إلى القول بدلالة الألف واللام على الجنس المغاير بالضرورة للاستغراق في نماذج منها ما كان في الاسم الذي لا يتميّز واحده عن جمعه بالتاء مثل مؤمن ومؤمنة فجمعهما مؤمنون ومؤمنات، أو تميّز بالوحدة

-أي يستقيم وصفه بواحد أو واحدة- كالماء والرجل إذ يقال في إفرادهما: (ماء واحد) و(رجل واحد)، أما في مثل (التمر والذهب) فهما صالحان للاستغراق لتميز مفرد الأول عن جمعه بالتاء ولعدم تميّز الثاني بصفة الواحد. وعند عدم إثبات العموم كما لو امتنع وضع (كل) مكان الألف واللام في قولنا: (المدرس أعلم من الطالب) فلا يصحّ (كل مدرس أعلم من الطالب) فتُحمل على الجنس الصادق ببعضه كذلك.

النوع الرابع: دلالة الموصولية( )

ومن دلالاتها التي لم يغفلها الأصوليون مشابهتها لما يدلّ عليه الاسم الموصول حين تدخل على المشتق من الأوصاف كاسم الفاعل واسم المفعول فتُفرّغ من التعريف وتكون صلتها ما دخلت عليه من هذه الأوصاف، ويعود الضمير المستتر فيها إلى الألف واللام الموصولة( )، لكن بعض علماء الأصول خالف هذا الرأي الذي هو أصل عند اللغويين كذلك، والخلاف وقع في إفادتها للتعريف أو غيره؟ فإن كانت للعهد فهي للتعريف وإلا فهي للجنس، وانقسم الأصوليون في ذلك إلى فريقين:

الفريق الأول: أطبقوا على أن الموصولة للعهد واستدلوا بأنّ من الجائز أن يأتي الاسم الموصول للعهد، كما في قوله تعالى :وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ غافر38 فرجع (الذي) إلى ما معهود قبل الآية وهو قوله تعالى :وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ غافر28، ومنه قوله تعالى : قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا المجادلة1، فيرجع لفظ (التي) إلى معهود ذهني لا يحتاج النص إلى الصريح باسمه.

الفريق الثاني: اختاروا عودة الاسم الموصول إلى الجنس لا إلى العهد عملا بالقاعدة الأصولية (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، مثاله قوله تعالى :وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ الزمر33، فقد روي عن ابن عباس أنها نزلت في كل من دعا إلى توحيد الله وآمن به، وهو مذهب بعض المفسرين( ) مستدلين بتتمة الآية أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ الزمر33، فأشارت إلى السابق بصيغة الجمع وهو ما يدل على أنه لم يُرد بكلمة (الذي) معهودا ما بل أراد الجنس، وجاءت قراءة ابن مسعود) والذين جاءوا بالصدق وصدقوا به)( ) تؤيد هذا الرأي.

ومن جملة تعدد آراء الأصوليين فيما يخص الألف واللام الموصولة ما أغنوه بحثا في نحو قوله تعالى :وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا المائدة38، فكان لهم في (السارق والسارقة) رأيان أوقفوا فيهما دلالة الألف واللام على نوع الفاء والعكس أي أوقفوا دلالة الفاء على نوع الألف واللام أيضا، فإن كان في الألف واللام الموصولة معنى الشرط كانت الفاء لجواب الشرط، لكنّ تقدير سيبويه كان على معنى: (فيما يتلى عليكم حكم السارق والسارقة) فتكون الفاء للاستئناف؛ لأن الألف واللام عنده للتعريف دائما، وأيّده الزركشي معتلا بأن الفاء في (فاقطعوا) إن كانت للجواب "لكانت القواعد تقتضي النصب في السارق"( )، كما نصبت كلمة (المجتهد) في عبارة: (المجتهد فجازه خيرا)، ولكن الرفع في (السارق) هو الوارد ولم ترد قراءة بغيره الرفع. وإن عدم ورودهما منصوبين لا يمنع من احتماله نحويا، ولا يمنع الرفعُ بقاء معنى الشرط في الألف واللام والجواب أو الجزاء في الفاء.

كما في قوله تعالى :وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً النور4، ففي الاسم الموصول (الذين) معنى الشرط؛ لأن فاء (فاجلدوهم) للجزاء أو توهُم معناه فقط، وهو ما قطع به عبد الفتاح لاشين في أن معنى الشرط هو المفهوم هنا، والفاء واقعة في جوابه، وذلك من وجهين بحسب ما أوضح:( )

الوجه الأول: السياق اللفظي من باب أن مواضع كثيرة في القرآن الكريم يفسر بعضُها بعضا وهو ما ذيلت به الآية جَزَاءً بِمَا كَسَبَا ذاهبا إلى أنه لولا السرقة لما كان القطع فكان كالعلة لها، وهذا الوجه المستقى من مقاصد الشرع لا يتناقض مع اللغة بل يكثر فيها وهو أسلوب مقبول وفيه البيان.

الوجه الثاني: أن السرقة جناية، وقطع اليدين عقوبة، فالعلة والشرط ظاهران بين الجناية والعقوبة ومتناسبان كل التناسب.

النوع الخامس: دلالة لمح الصفة

وهناك نوع ذكره الأصوليون لماما ولم يفصّلوا فيه القول كما فصّل أهل اللغة( ) فلا طائل من استقصائه وهو الألف واللام التي للمح الصفة اللاحقة لأسماء الأعلام( )، وذكروا دخولها على العلم كالحسن والفضل والعباس، ومن دونها يتجرد الاسم من صفته التي نقل منها ويتمحض للعلمية، قال العلاني: "وإن كان الاسم علما كالحسن والحسين والفضل والعباس ونحو ذلك فإن هذه الصفات إذا جعلت أعلاما لم تبق دلالة على معانيها، فبدخول الألف واللام دليل على وجود ذلك الوصف فيه.( )"

ومنع جمهورهم وقوع المجاز في الأعلام لفقدها شرط العلاقة بين المعنيين اللغوي والاستعمالي نحو (الزيد والعمرو والبكر) باستثناء الداخلة على المنقولة من صفات مع تحقق لمح الصفة في مقصود المتكلم، فإن المجاز يدخلها دون غيرها كالحارث والفضل وغيرهما.( )

إن تفسير عبارة لمح الصفة من الناحية الاصطلاحية وليس اللغوية يعني ثبوت الوصف في المسمّى، وأما من الناحية اللغوية فتعني الثبوت وفيه تباين واضح عن اللمح( ) يكاد يتناقض معه، والجدير بالملاحظة أن لمح صفات الأعلام يرجع إلى الواضع الأول لها أي الذي سمّى به وليس بالضرورة كل من يذكره أو يستعمله في المناداة يريد لمح الصفة، فالعلماء يطلقونه إذن على سبيل الحكاية والترداد إلا إذا سبقت النيّة ومضى القصد لذلك كما ذكرنا. وهي من المواضع التي أرجعها الأصوليون بأمانة علمية إلى بعض النحويين، وذلك في قولهم عنها: "وهذه هي التي يسميها الكوفيون لام التفخيم والتعظيم ويمثلونها بالداخلة على أسماء الله تعالى كالرحمن والرحيم"( )، فاللاحقة لأسمائه تعالى تفيد معنى الكمال المطلق الذي سنلخصه في النوع الآتي.

النوع السادس: دلالة الكمال

تزيد دلالة الألف واللام على معنى التعريف المعتاد الذي يراد به معرفة فرد من مجموع أفراد سواء كان ممدوحا أم مذموما، وهو دلالتها على الكمال فتقوم بتعريف المحلى بها على وجه المدح والفضل، وتشير إلى أن ذي الشمائل معروف كعلم في رأسه نار وغيره خامل الذكر مجهول، فدلالتها على المدح أكبر من مجرد التعيين، وذلك كأن يقال: (فلان معروف ومن قوم معروفين) أي معروف عنهم الخير وشيم الأخلاق تحديدا، وتصوّر صاحب الشر وكأنه غير معروف، ومنه قول الشاعر مادحا الإمام علي زين العابدين بن الحسين.

وليس قولك من هذا بضائره العرب تعرف من أنكرت والعجمُ( )

ويقودنا هذا إلى التي يصطلح عليها الأصوليون بلام الكمال في نحو (زيد العالم)، إذ قال أبو القاسم الأصفهاني فيها: "فوجب جعل اللام لمعهود ذهني بمعنى الكامل والمنتهي في العلم"( )، وهي من الفقرات التي نسب الأصوليون فضل بحثها إلى إمام النحاة سيبويه في قوله: "ومن الصفة (أنت الرجل كل الرجل) أي الكامل في الرجولية... إنما أراد بهذا الكلام هذا الرجل المبالغ في الكمال ... فجرى هذا الباب في الألف واللام مجراه في النكرة إذا قلت: هذا رجل كل رجل، وهذا عالم حق عالم، وهذا عالم جد عالم"( )، فأغنت الألف واللام عن مزيد من عبارات التأكيد التي قد تشتت المعنى المراد أو تبالغ فيه.

أما إن قصدتْ المبالغة وأُريد نقلها إلى المخاطب بالنص فتكون حينئذ في موضعها المناسب فإنها "كما تدخل في الاسم للاستغراق تدخل فيه للمبالغة كما يقال: العالم في البلد فلان، وإن كان فيه علماء"( )، وكأن وجودها في ابتداء (العالم) يوطد غلبة العلم على غيره من الأشخاص وعلى غيرها من الصفات التي فيه. وفي ختام هذا المبحث نشير إلى أن ما مرّ من استدلالات على أنواع الألف واللام عند الأصوليين عرضة للنسخ والتحول في مواضع مخصوصة إلى دلالات مغايرة بحسب أثر القرائن ومصاحبتها للنص، فإن للقرائن الأثر البالغ وهو ما سيتم بسطه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني

أثر القرائن في دلالة الألف واللام عند الأصوليين

المطلب الأول: أهمية القرائن في دلالة الألف واللام عند الأصوليين وصل أثر القرائن عند الأصوليين شأوا كبيرا فقال الشاطبي واصفا مقتضى الأحوال مقالا ومقاما: "ووجوه الاستعمال كثيرة، ولكنّ ضابطها مقتضيات الأحوال التي هي ملاك البيان"( )، أي جوهر الخطاب ولب المعنى، وعرّفوا القرينة في ضوء ذلك بأنها: "أمر يشير إلى المطلوب"( )، يوحي هذا التعريف البسيط بأن العبرة منها استقرار الفهم على المطلوب من المعاني، ويشير إلى أن القرينة مرشدة إلى ما خفي من المعاني أو تردد أو ارتاب، وإن عدم ذكر ماهية المطلوب يدل على أن للقرائن دورا مفصليا في بيان النص وتخلصه من زحمة الاحتمالات وتعدد الأصول بين الشرعي والعرفي واللغوي . فرّق ابن القيم بين المعاني المرسلة والمقيدة بالقرائن فقال: "اللفظ المطلق المجرد لا يفيد فائدة، وإنما الإفادة والاستفادة هو طلب الألفاظ والمعاني المقيدة فهي التي تشتد الحاجة إلى طلبها والخبر عنها"( )، لم يبالغ عندما عدّ اللفظ المنفصل عن القرينة كالعدم ملغيا أية فائدة له ولولاها لا يُعبأ بدلالة الكلام في حدود بنيتها اللفظية، فما فائدة جواهر موجودة فقط في مكان ما غير معروف ؟

من هنا ندرك حاجة الألف واللام إلى تقييدها بقرينة تعصم دلالتها من التخمين والاحتمالية، ومن أوليات قواعد اللغة أن معنى الحرف في غيره وليس في نفسه كما في الاسم والفعل( )، فالحروف مبهمة يعوزها ما يتمم معناها من الأسماء أو الأفعال، وأما الدلالات التي تكون أصلا في وضعها عند التجرد من القرائن كابتداء الغاية وانتهائها لـ (من) و(إلى) فإنما هي دلالات عامة لا ثبات لها إلا بالسياق والصلات، وعندئذ يحدد معناها ما يحيطها من قرائن قولية أو حالية، وربما كانت الألف واللام من أشد هذه الحروف افتقارا إلى القرائن بسبب توارد المعاني عليها من دون أن أولوية لأحدها على الآخر، كالتعريف والعهد والجنس والاستغراق والموصولية والتي للمح الصفة أو لمح الأصل، فليس لها دلالة مركزية أو أصيلة كما في أخواتها من حروف المعاني، فتغمض دلالتها كالرمز الموهم وتسمى الصيغة الفارغة.( ) لذلك لم يهمل الأصوليون القرائن بوصفها جزءا من البنية الدلالية واعتنوا بها سواء المقالية مما يرافق النص المدروس في ذاته أو في سياق من نص آخر، أم الحالية الخارجة عن البنى اللغوية كالعرف والعقل والحس والمقام الذي أنشئ النص في جوّه والعادة( ) المتبعة التي يسميها الأصوليون (العوائد)( )، حيث قال ابن دقيق العيد : "أما السياق والقرائن: فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه وهي المرشدة إلى بيان المجملات وتعيين المحتملات فاضبط هذه القاعدة فإنها مفيدة في مواضع لا تحصى"( ). وخرج الرازي بنتيجة منهجية متسلسلة لفهم المعنى بقوله: "فالحاصل أن الخطاب يجب حمله على المعنى الشرعي ثم العرفي ثم المعنى اللغوي الحقيقي ثم المجاز"( )؛ لأن الشرع راعى ومعهود الخطاب عند الناطقين باللسان العربي.

المطلب الثاني: أثر أسباب النزول والورود في دلالة الألف واللام عند الأصوليين

عدّ الأصوليون سبب نزول القرآن الكريم وسبب ورود الحديث الشريف من القرائن القطعية التي تؤثر في دلالة الألف واللام ونورد لهما شاهدين باختصار:

1- سبب نزول القرآن الكريم

أما سبب النزول فكما في قوله تعالى :الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ آل عمران173، فقد تضافرت قرينتان لتخصيص عموم الألف واللام في كلمة (الناس) المكررة في الآية: الأولى: قرينة حالية مناسبة لاختلاف مصاديق الكلمتين، "فالمراد بالناس الأولى نُعَيْم بن مسعود، والمراد بالناس الثانية أبو سفيان"( )، كما إن التعبير عن الجمع بلفظ المفرد من خصائص اللسان العربي، قال أبو علي الفارسي: "وإنما يراد بكل واحد من قوله الناس رجل مفرد، وقد يقول الرجل: جاءني أهل الدنيا، وإنما أتاه بعضهم"( )، فهي هنا للجنس الصادق ببعضه وليست من الاستغراق في شيء، ومنه قول الشاعر:

ولقد سئمت من الحياة وطولها وسؤال هذا الناس كيف لبيد( )

فأشار إلى (الناس) بلفظ (هذا) تلميح بان المقصود واحد لا العموم لأسباب بلاغية لا مناسبة لذكرها هنا.

والثانية: قرينة عقلية مستفادة من قوله تعالى :قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ" فدلّ على وجود أناس جمعوا، وأناس مجموع لهم، وأناس نقلوا الخبر للمجموع".( )، ولولا سبب النزول مضموما إليه القرينة العقلية لبقيت الألف واللام على أصل وضعها وهو إفادتها الاستغراق، وشتان بين الدلالتين، ويعود رجحان هذا الراي إلى أن العقل لا يسمح بعموم جنس باستغراق أفراده في عمل مع وجود آخرين من الجنس والحدث أنفسهما في عمل آخر، فلا يُعقل أن يكون الجامعون هم المجموع لهم في ذات الآن.

2- سبب ورود الحديث الشريف

وأما سبب الورود فنحو قوله" : ليس من البر الصوم في السفر"( ) فالصوم كلمة تفيد العموم في ظاهرها بدلالة الألف واللام، لكن النظر الشامل إلى النص بتمامه يبيّن أن المعنى ليس صوم كل صائم في سفر بل هو مخصص بحالة بعينها، ويُعرف ذلك من تمام الحديث: "كان رسول الله في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال: ما هذا؟ فقالوا: صائم، فقال: ليس من البر الصوم في السفر"( )، فالمفهوم الذي تعضده القرينة اللفظية هو تخصيص الصوم بالرجل الذي ظلل عليه الناس بردائه من شدة الحر والجهد( )، وقد استمد جمهور الأصوليين المحققين تخصيص الحكم من هذه القرينة اللفظية، أي: من نص الحديث نفسه.

المطلب الثالث: أنواع القرائن المؤثرة في دلالة الألف واللام عند الأصوليين

من بين أنواع القرائن ذات الأثر في دلالة الألف واللام عند الأصوليين ما يأتي:

أولا: قرينة الشهرة تعين القرائن على إتمام معاني النص وتمنحه التكامل ومن ثم تكون أقرب إلى التوصيف العلمي منه إلى الظن أو التفسير المرجوح، ومن ذلك ما يمكن تسميته بقرينة الشهرة لكن ليس على إطلاقها فالشهرة لذاتها ليست معيارا لمعرفة معاني النصوص بل تكون أحيانا سببا في التضليل والتمويه. تتمثل قرينة الشهرة التي نعنيها بالأمر الذائع بين الناس إلى الحد الذي لا يحتاج إلى مزيد إيضاح لرسوخه بالأدلة النصية والعقلية، ولا يتأتى فيه التكذيب لعدم جدواه، ولاسيما في الثوابت عند من يؤمن بفكرة ما كالمسلمين في نحو قوله تعالى :أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ النساء54، فقد ذكر القرافي أن المقصود بـ (الناس) هنا رسول الله لما يتخلق به من جوامع الخير التي تسع الناس( )، فإن شهرة هذا الأمر وانتشاره في ربوع واسعة جدا مع إدراكه والإيمان به

قرينة دالة على صحة المضمون ومغنية عن حشد العبارات وكافية لاستقرار المعنى. وقد أشار الزركشي إلى ما يقرب من هذا التصوّر فقال يشرح القرينة: "وهي مما لا ينحصر بالعبارة كما يُعرف بالقرائن وجل الوجل وإن كانت القرائن لا توجب معرفتها ولكن أجرى الله العادة بخلق العلم الضروري عندنا"( )، أي: كاليقين الذي يقع موقع الباصر للشيء، كمعرفة الخوف في وجه الخائف والندم في سلوك النادم والفرح على مُحيا الفرح وغير ذلك، فصارت العادة في رأيه علما ضروريا يضاهي الدلالة المباشرة من اللفظ أو يقوم مقامها، وهو المتحقق واقعا باجتماع عناصر ظاهرة خارج بنية اللغة لكن النص لا يصرّح به ليس نقصا في بناء اللغة أو ضعفا في قدرتها الإبلاغية، ولكن الألفاظ التي لا يحتاجها المعنى بقوة يمكن الاستغناء عنها والنأي بها عن الابتذال، وإلا كانت إسرافا بلا مسوغ والإسراف في البيان عيّ وشطط، وكأن الأصوليين لا تقيدهم الوسائل في فهم النصوص إذا كانت النتائج مرضية للمستنبط والفطن، فرسخوا بذلك عقلية الإنسان وعدّوا انطباعاته وما يرتكز في خلده قرينة قائمة برأسها لا تفتقر إلى مزيد.

ثانيا: القرينة المعنوية

وهي قريبة من قرينة الشهرة السابقة فإن كان مدخول الألف واللام منفصلا عن القرائن اللفظية فإنه يحمل على قرينة من نوع آخر ويمتنع حمله حينئذ على الاستغراق أو بعض جنسه، وخلوه منهما يخلق قرينة معنوية متأتية من الإدراك النفسي تؤثر في الدلالة كالاعتقاد أو الظن الذي يرقى إلى اليقين أو غير ذلك مما لا غموض فيه من المعاني ولا جدال. ومنها ما يعول عليه الأصوليون من قرينة العقل في استخلاص دلالة الألف واللام، كما في قول الرجل: "جمع الأمير الصاغة، لم يعقل منه أنه جمع صاغة الدنيا، والجواب عنه أن المعقول منه أنه جمع صاغة بلده ومن عداهم فإنما نعلم أنه لم يجمعهم لتعذر جمعهم"( )، ولولا قرينة العقل لم يتوصل إلى الحكم فهي مقدمة على الدلالة المباشرة، فقد ذكر القرافي أنه "إذا حدث عُرف بعد اللغة قُدم عليها"( )، على أن بعض الأصوليين خالفوا هذا الرأي ذاهبين إلى أن "استفادة المعاني من القرائن خلاف الأصل لما يؤدي إليه من تعطيل دلالات الألفاظ كلها وإحالتها على القرائن"( )، ولا أرى في الاتكاء على القرائن بوصفها عاضدا للمعنى بخسا للألفاظ فاللغة ليست ألفاظا فقط بل للقرائن المعنوية الصدارة في الفهم والإفهام اللذين هما أهم وظائف اللغة عموما. يعامل الأصوليون الحكم الشرعي على أساس أنه قرينة معنوية لها أثر في توجيه الدلالة نحو قاعدتهم بأن (الألف واللام في الطلاق لا تفيد العموم)؛ لأن عدم الرجعة فيه مشروط بثلاث مرات وهو قرينة مضافة إلى بنية الكلمة وزائدة على معناها المباشر تدفع الدلالة نحو فهم معتبر من وجهين عند الأصوليين:

الأول: النظر إلى نيّة المتكلم بمصاحبة التلفظ بكلمة الطلاق، وهو أكثر صرامة في تحديد الدلالة.

الثاني: النظر إلى اللفظ وحده احتياطا عند زوال النيّة، وهو أقل أثرا في اكتمال الدلالة.

فلم يهملوا استثمار النص في كلا الوجهين اعتمادا على القرينة المعنوية أو على اللفظ غير المشفوع بها في أضعف الأحوال. نفهم مما تقدم أن الحكم الشرعي ونية المتكلم قرينتان معنويتان عند الأصوليين لهما أثر في توجيه الدلالة بلا تعسف أو وعورة، فإذا قال الرجل: (الطلاق يلزمني)، ففي مقتضى اللغة وبمعزل عن حكم عدد مراته يلزمه عدد غير متناه، ولما استقر الحكم الفقهي ثلاثا اقتصر عليها حتى إن كان (مئة مرة) لعدم قبول الحكم الزيادة عليها، أي: لو عُدم اعتبار النية في عدد مرات الطلاق احتكموا إلى بنية اللغة، هذا الأصل الذي أقره الأصوليون، وخولف عند من يرى أنه لا تقع من الطلاق المكرر إلا واحدة تخريجا له بأن الألف واللام لمطلق الماهية، كقولك لشخص: (اذهبْ إلى السوق واشتر الخبز واللحم) تريد إثبات حقيقة هذين الشيئين لا عمومهما( )، وأقل الحقيقة فرد من

أفرادها فيلزمه المرة الواحدة ولا يلقى للنية هنا اعتبار؛ لأنها في حكم المفقود. وعندما تتجرد الألف واللام من التعريف بصيغة التعيين إذا وجدت في كلام خال من قرينة لفظية فيُصبح العهد الذهني هو المعتبر نحو قوله تعالى حكاية عن نبيّه يعقوب (عليه السلام) :(وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ)يوسف13 فالذئب نكرة ليست دالة على واحد معيّن من أفرادها( )، فإذا لم يصحبها نوع من القرائن يقوم النزاع بين الأصوليين؛ لذلك يتم في النصوص التي تخلو من قرائن ظاهرة الاستدلال العقلي بقرائن معنوية، مثال ذلك قول: (لبست الثوب)، فالألف واللام في (الثوب) أو حتى إن كان (ثيابا) بالجمع لا تدل على العموم بسبب قرينة معنوية، وهي ما يفهم من العادة القاضية باستحالة لبسه جميع الثياب.( ) ونظائر ذلك عند الأصوليين كثيرة، فقد استشهد الجويني بحملتين ـ متعللا بما يتقبله العقل بلا تأويل أو نص إضافي- والجملتان هما قول: (رأيت الناس) و(أخذت مشورة العلماء)، فقال: "ونحن نعلم أن حاله لا يحتمل رؤية الناس أجمعين ومراجعة جميع العلماء فهذه القرينة وما في معناها تتضمن تخصيص الصيغة"( )، وفي ذلك نظرة تصف اللغة في أثناء استعمالها الحيّ من دون حجبها بمنطق صوري أو تحجيمها بقياس شكلي أجوف . وكلمة (النساء) بالألف واللام أو من دونها تصدق بالواحدة في قول الرجل (أتزوج النساء أو نساء)؛ لأنه قصد بالمُحلى بها جنسهن، والجنس فرد كامل من مجموعته، وأما بتنكيرها فيُفهم أقل الجمع( )، فإن تزوج واحدة أو اثنتين –على قول أقل الجمع ثلاثة- لا يحنث "حتى إن حلف الرجل لا يتزوج (النساء) فتزوج واحدة يحنث؛ لأنها صارت عبارة عن الجنس بسبب الألف واللام عملا بحرف التعريف والجمعية، بخلاف ما لو حلف لا يتزوج (نساء) لا يحنث.( )"

ثالثا: قرينة المشاهدة: ومن القرائن التي يعتمد الأصوليون عليها في تحديد دلالة الألف واللام ما استدلوا به من التحقق في الواقع والمشاهدة الحسّية للوجود المادي على عموم الاسم الداخلة عليه كالفرس والرجل؛ لأنها تتناول جميع ما ينطبق عليه هذان الاسمان، أما ما كان له وجود واحد من نوعه كالسماء والأرض والإله والشمس والقمر فمدلولها مفرد مع الألف واللام أو من دونها، فإن "امتناع الشركة لم يكن لوضع اللفظ بل لاستحالة وجود المشارك إذ الشمس في الوجود واحدة"( ). وكذلك بقية الأسماء ولاسيما الإله الذي له في كل شيء آية تدل على أنه واحد. ويستشرف ابن قدامة بحسّه الأصولي ويفترض أمرا وثّقت العلم الحديث، فقال: "ولو فرضنا عوالم في كل واحد شمس كان قولنا: الشمس شاملا للكل"( )، فالكلية( ) لا تعدد فيها ولا تردد فهي واحدة يصدق فيها التعريف بالألف واللام خلافا للبعضية المتشكلة لتعددها، وقد عامل أقل الجمع عند الأصوليين معاملة المتعدد وغير القابل للتعريف فقال: "وإنْ صُرف إلى أقل الجمع أو إلى واحد لم يحصل التعريف وكان دخول اللام وخروجها واحد"( )، وهذا التحول قرينة أبطلت وظيفة الألف واللام، ولا يمكن التوصل إليها إلا من نص آخر أو إشارات مقتضيات الأحوال كقول الرجل: (أكلت التمرة) وكانت بيده واحدة ولم يكن في كلامه عهد يرجع إليه أو نية صارفة إلى دلالة أخرى فالمعنى إذن: (أكلت تمرة) بالتنكير لا غير، وهذا من صميم قرينة المشاهدة. ربما نتوصل من الوصف المتقدم إلى إثبات بعض من أثر القرائن في دلالة الألف واللام عند الأصوليين وتوجيهها أو نقلها من معنى إلى آخر بما يضمن تبيين نصوص الشريعة وتيسير الفهم على المكلف كي يكون على بيّنة من أفعاله ومعاملاته ويحصل على رغد الدنيا وفوز الآخرة. وفي نهاية البحث يمكن الخروج بجملة من النتائج سائلا الله العظيم أن يوفق في بدء وفي ختم، وهو خير معين.

الخاتمة:

أفرز البحث نتائج أهمها ما يأتي:

1-لا يصح أن يكون للمعرفة حدّ على أن تبلغ النسق الارتقائي بما يجاري طاقة العقل البشري الفذة، وعلى طالب العلم أن لا يقنع بما متوفر في تخصصه ويحجر واسعا بل يتخطاه ويستزيد، ويكون مرتادا للعلوم آخذا من كل بستان ثمرة ومن كل نبع قطرة، وأن يحفظ لكل علم حدوده ولكل عالم جهوده.

2-ترجع الدلالة بوصفها علما له أصوله المعرفية إلى مجال الدراسات اللغوية، ونظرا لسعتها وأنها ضالة العلماء بلا استثناء فهي تكفل أقصى طرق الفهم وأقصرها، ويستمدها الدارسون من العلوم الأخرى، وأجداها أصول الفقه للإيفاء بالغاية وإيجاد الضالة فهو يلهمها بالمبتكر ويرفدها بالمتقن.

3-ليس للألف واللام كما ليس لبقية الألفاظ دلالات ملازمة في مختلف السياقات وتعدد القرائن فلا مسوغ رصين لتسميتها بـ (ال التعريف) على الدوام كما اصطلح عليها النحاة إلا إن كان من باب تسمية الشيء ببعض حالاته، وإلا لما حملها بعض الأصوليين على أصل وضعها في اللغة سواء للاستغراق أم غيره وحكموا في غير هذا الأصل بمجازيتها.

4-تنبّه الأصوليون بحسّهم وذائقتهم إلى أن الألف واللام تدل على الكمال في أسماء الله الحسنى كالرحمن والرحيم، وفي أسماء الأعلام المنقولة من صفات المدح كالحسن والفضل والعباس، وأنها تفيد تعريفا مركبا –إن جاز الاصطلاح- أي ليست لتعيين ذات فحسب بل إن المعرّف بها معروف بخصال الكمال وكأنه علم في رأسه نار.

5-بلغ من همة علماء الأصول أنها لم تخمد في متابعة دلالة الألف واللام حال تلبسها بالواقع التطبيقي مراعين جميع عناصر السياق وظروف النص وملابساته، ولم يختزلوها في دلالة الاستغراق أو الجنس فقط.

6-لمح الصفة مصطلح مستعمل عند الأصوليين كما عند غيرهم لمعنى بعيد عن أصله اللغوي وما يمكن أن يفهم منه الدارس المبتدئ؛ فقصدُهم منه ثبوت الصفة ودوامها في الاسم الذي نقل منها، إلا أن معناها في اللغة ملاحظة الصفة بنظر غائر، ويحتمل صدوره ممن سمّاه به ومن بعض مناديه مع النيّة بنسبة الصفة إلى المسمى، وهو ما كان يجدُر الأخذ به.

7-من بين علامات دلالة الألف واللام على الاستغراق نعت مدخولها بما ينعت به الجمع المعرّف، وهذا يستلزم تأويل قاعدة اتحاد الصفة والموصوف في الإفراد والتثنية والجمع كما هو الحال في نحو قوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ النور31، أو التعويل على مفهوم الخطاب وعوائد المخاطبين.

8-ذهب طائفة من الأصوليين إلى أن دلالة الاستغراق هي الراجحة عند عدم توافر قرينة صارفة، واحتجوا بأنه أعم للفائدة، لكني رأيت أن هذا في حال كانت جميع نصوص الشريعة في الثواب بلا حسبان –حاش لله- بيد أن فيها ما هو كذلك وغيره من الوعيد والعقاب، ولا يليق بعدالة الشرع الاستغراق والتكثير في ذلك إلا إن كان القصد من (الفائدة) يعني (أحوط) في الفهم.

9-للقرائن عند الأصوليين أثر متراكم لافتقار المعاني إليها بدءا من الأسماء والأفعال إلى حروف المعاني إلى أشدها إبهاما وهي الألف واللام التي لا تلوح من لفظها الوضعي أي دلالة كما في سائر الحروف نحو (على) للاستعلاء و(ما) للنفي وغير ذلك، أما دلالتها على التعريف فقد مضى الكلام عنه في النقطة (3-) من هذه الخاتمة.

10-أسباب النزول والورود من القرائن المعتبرة المؤثرة في دلالة الألف واللام عند الأصوليين، وثمة قرائن معنوية لا تقل أثرا عندهم في دلالتها كالذي يستقر في الاعتقاد ويرسخ في الوجدان بتضافر عناصر يستحيل إحصاؤها ويتعذر وصفها والتي بها يعرف -على سبيل المثال- خوف الخائف ويأس اليائس وحيرة الحيران وما إلى ذلك، مما يؤكد أن النص لا يعدم وجود قرائن من أي نوع كانت وإلا انتفت الإفادة منه أصلا.

11- ومن القرائن المعنوية التي عُني بها الأصوليون الحكم الشرعي خارج البنية اللغوية في إطارها اللفظي لكنّ له الأولوية في توجيه دلالة الألف واللام، ويمكن عدّه من أهم عناصر فهم النص على الوجه المطلوب.

12-من المراحل الإضافية التي أحرزها الأصوليون على غيرهم في دلالة الألف واللام ترتيب الأثر العملي وتهيئته للمكلف مع سلسلة مما يحيط النصوص من ظروف وأحوال لا حصر لها كما مرّ بنا في مسألة تلفظ طلاق الرجل لزوجته بالألف واللام أو من دونها.

13-من نتائج التفكير الحيّ ما بحثه الأصوليون في الاسم المحلى بالألف واللام حين فرّقوا بين ما له ماهية واحدة خارج اللغة وما له وجود مشارك لها مفترضين إياهما على سبيل الاستشراف المستقبلي علميا لحقائق الطبيعة ككلمتي الشمس والقمر وغيرهما ناظرين إلى تحقق وجود هذين الماهيتين في تقرير إحدى دلالات الألف واللام المناسبة لأحد الافتراضين، وهذا يدلّ على سعة أفقهم قبل العلم الحديث وانفتاحهم على علوم الطبيعية ومنها الفلك.

14-آمل أخيرا أن يمنح هذا البحث الباحثين فرصة المقابلة بين موضوعات يشترك في تناولها علمان أو أكثر للخروج بآراء تزاوج بين الأفكار المتنوعة، وأرغب في بحوث واعدة تلتمس مشتركات تجمع أوجها متباينة وتقرب ظواهر متباعدة مع تجديد في المنهج والمصطلح، كما بعث حقائق لغوية من مظان غير لغوية كي لا يتفرد بها حقل دون سواه فتُحجر الفائدة ويغيض النفع.

والحمد لله رب العالمين.

الهوامش:

(1) معجم حروف المعاني في القرآن الكريم مفهوم شامل مع تحديد دلالة الأدوات لمحمد حسن الشريف مجلد187/4.

(1) البحر المحيط في أصول الفقه 1/ 23.

(1) المستصفى في علم الأصول للغزالي 4.

(1) كالعالم الفرنسي (ميشيل بريل) في مقالة كتبها عن علم الدلالة علم 1897م ينظر: علم الدلالة للدكتور أحمد مختار عمر 22.

(1) فصول البدائع في أصول الشرائع 1/ 26، وينظر: التعريفات للشريف الجرجاني 104.

(1) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب 154/1.

(1) شرح مختصر الروضة للطوفي 120/1.

(1) التعريف هو "جعل الذات مشارا بها إلى خارج إشارة وضعية ويقابلها التنكير" كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي 482/1.

(1) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي 306/1.

(1) ينظر: شرح التلويح على التوضيح 1/ 97 وينظر: حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع 449/1.

(1) ينظر: دليل السالك إلى ألفية ابن مالك لعبد الله الفوزان 151.

(1) ينظر: المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين المعتزلي بتصرف 244/1.

(1) تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة لابن الدهان 145/5.

(1) كشاف اصطلاحات الفنون 2/ 1588.

(1) البيت لعبد يغوث بن وقاص الحارثيّ في المفضليات للمفضل الضبي 155.
(1) الكتاب 2/ 5.
(1) تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة 145/5.
(1) الاستغراق هو "الشمول لجميع الأفراد، بحيث لا يخرج عنه شيء"، وهو أكثر المصطلحات دلالة على العموم والشمول.
(1) العهد هو "حفظ الشيء ومراعاته حالًا بعد حال، هذا أصله، ثم استعمل في الموثق الذي تلزم مراعاته، وهو المراد".
(1) ينظر: التقرير والتحبير لابن أمير حاج 188/1.
(1) المحصول للرازي 362/2.
(1) أي الألف واللام وقد ألمحت إلى ذلك في منهجية البحث فينظر هناك.
(1) نقلا عن البحر المحيط في أصول الفقه الزركشي 118/4.
(1) البحر المحيط في أصول الفقه 118/4.
(1) إرشاد الفحول للشوكاني 241/1.
(1) المعتمد في أصول الفقه 244/1-245.
(1) قواطع الأدلة في الأصول 167/1.
(1) ينظر: التمهيد في أصول الفقه 58/2،57.
(1) اسم الجمع "ما كان لفظه مفردا ومعناه شاملا كل ما يتناوله مثل قوم، فإنه اسم جمع لا واحد له من لفظه، وهو مفرد الصيغة بدليل تثنيته وجمعه فتقول: قومان وأقوام" أثر اللغة في اختلاف المجتهدين لعبد الوهاب عبد السلام مولة 355.
(1) ينظر: لمسات بيانية في نصوص من التنزيل للدكتور فاضل السامرائي ترقيم الموسوعة الشاملة 798
(1) قواطع الأدلة في الأصول 168/1.
(1) ينظر: شرح الكوكب المنير 137/3.
(1) الجنس هو "لفظ يتناول كثيرا، ولا تتمّ ماهيته بفرد من هذا الكثير"، كألفاظ الفرس والبعير والثور، كلها كلمات يطلق عليها (الحيوان) وهو جنسها.
(1) الوجيز في أصول الفقه للدكتور عبد الكريم زيدان 306.
(1) أصول الفقه لبدران أبي العينين بدران 132.
(1) غاية الوصول في شرح لب الأصول للسنيكي 75.
(1) الموصول هو "ما لا يكون جزءا تاما إلا بصلة وعائد" التعريفات 237.
(1) ينظر: فتح القدير لابن الهمام 242/10.
(1) كالزمخشري في الكشاف 4/ 128.
(1) وهي من شواذ القراءات وليست من القراءات العشر المتواترة لذلك لم يثبتها علماء القراءات في كتبهم، ينظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله لعياض السلمي 304 ومعاني القرآن للفراء 2/ 419.
(1) البحر المحيط في أصول الفقه 249/7 وينظر: كتاب سيبويه 143/1.
(1) ينظر: صفاء الكلمة 49.
(1) ينظر: معاني النحو للدكتور فاضل السامرائي 78/1.
(1) ينظر: البحر المحيط للزركشي 264/2.
(1) تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم 212.
(1) ينظر: الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع 103.
(1) المعنى اللغوي لكلمة (لمح) من "المحه لمحة إذا أبصره بنظر خفيف" الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية 402/1.
(1) تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم 212.
(1) ديوان الفرزدق 512.
(1) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب 486/2.

(1) الكتاب لسيبويه 13/2 وينظر: الفروق للقرافي 60/3
(1) فتح القدير لابن الهمام 374/9-375.
(1) الموافقات للشاطبي 21/4.
(1) التعريفات 174.
(1) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة 323.
(1) الجنى الداني في حروف المعاني 20
(1) الصيغة الفارغة تعبير أطلقه على الألف واللام محمد علي مقابلة في كتابه الدلالة التركيبية لدى الأصوليين في ضوء اللسانيات الحديثة 44.
(1) "العرف هو ما استقر في النفوس من جهة شهادات العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول، والعادة: ما استمروا عليه عند حكم العقول، وعادوا له مرة بحدّ مرة" الكليات 617.
(1) العوائد "جمع عائدة، وهي: غلبة معنى من المعاني على الناس كدخول الحمام بلا تعيين أجرة، وقد تكون هذه الغلبة في جميع الأقاليم وقد تختص ببعض البلاد أو بعض الفرق" القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين للدكتور محمود حامد عثمان 221.
(1) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام 515.
(1) المحصول 1/ 409.
(1) دراسات في علوم القرآن لمحمد بكر إسماعيل 221.
(1) الحجة للقراء السبعة 191/5.
(1) ديوان لبيد 225.
(1) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله 297.
(1) صحيح البخاري 3/ 34 حديث رقم (1946)
(1) صحيح البخاري 3/ 34 حديث رقم (1946)
(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري 4/ 185، وينظر: القرائن عند الأصوليين للدكتور محمد بن عبد العزيز المبارك 786.
(1) ينظر: شرح تنقيح الفصول 225، وينظر: دراسات أصولية في القرآن الكريم لمحمد إبراهيم الحفناوي 180.
(1) البحر المحيط في أصول الفقه 4/ 30، وينظر: المستصفى في علم الأصول 185/1-186.
(1) المعتمد في أصول الفقه 225/1.
(1) الفروق 95/2.
(1) تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم 52.
(1) ينظر: الفروق للقرافي 94/3.
(1) ينظر: تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية لمحمد علي حسين 105-106.
(1) ينظر: تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم 58.
(1) البرهان في أصول الفقه 1/ 133.
(1) "اختلفوا في أقل عدد تطلق عليه صيغة الجمع، فذهب أكثر الصحابة والفقهاء وأئمة اللغة إلى أنه ثلاثة، حتى لو حلف لا يتزوج نساء لا يحنث بتزوّج امرأتين" شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين التفتازاني 92/1.
(1) كشف الأسرار شرح المصنف على المنار لحافظ الدين النسفي (بتصرف) 192-193.
(1) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه لابن قدامة المقدسي 72/1.
(1) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه 72/1.
(1) الكلية: "هي الحكم على كل فرد نحو: كل بني تميم يأكلون الرغيف" الكليات 745.
(1) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه 30/2.

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**

1. أثر اللغة في اختلاف المجتهدين لعبد الوهاب عبد السلام مولة، دار السلام للطباعة والنشر.
2. الإحكام في أصول الأحكام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة الأولى، 1404.
3. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق ـ كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى 1419هـ - 1999م.
4. أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله عياض بن نامي بن عوض السلمي، الناشر: دار التدمرية، الرياض ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
5. أصول الفقه لبدران أبي العينين بدران، دار المعارف – الإسكندرية 1965م.
6. البحر المحيط في أصول الفقه، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.
7. البرهان في أصول الفقه عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى 1418 هـ - 1997 م.
8. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: 749هـ)، المحقق: محمد مظهر بقا، الناشر: دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، 1406هـ / 1986م.
9. التعريفات علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى 1403هـ -1983م
10. التقرير والتحبير أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: 879هـ)، الناشر: دار الفكر بيروت، الطبعة: 1417هـ - 1996م.
11. المفضليات المفضل بن محمد بن يعلى بن سالم الضبي (المتوفى: نحو 168هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار المعارف – القاهرة، الطبعة: السادسة.
12. تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة محمد بن علي بن شعيب، أبو شجاع، فخر الدين، ابن الدَّهَّان (المتوفى: 592هـ)، المحقق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2001م.

13. تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم للحافظ صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي الدمشقي (761ه)، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، الطبعة الأولى، 1418ه-1997م.
14. التمهيد في أصول الفقه لمحفوظ بن أحمد بن الحسن أبي الخطاب الكلوذاني الجنبلي (510ه)، دراسة وتحقيق: د. مفيد محمد أبي عمشة، الطبعة الأولى، 1416ه-1985م مكة المكرمة.
15. تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية لمحمد علي حسين، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان.
16. الجنى الداني في حروف المعاني أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (المتوفى: 749هـ)، المحقق: د فخر الدين قباوة -الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م.
17. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: 1250هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
18. الحجة للقراء السبعة الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أبو علي (المتوفى: 377هـ)، المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، 1413 هـ - 1993م.
19. دراسات أصولية في القرآن الكريم محمد إبراهيم الحفناوي، الناشر: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية – القاهرة، عام النشر: 1422 هـ - 2002 م.
20. دراسات في علوم القرآن محمد بكر إسماعيل (المتوفى: 1426هـ)، الناشر: دار المنار، الطبعة: الثانية 1419هـ-1999م.
21. الدلالة التركيبية لدى الأصوليين في ضوء اللسانيات الحديثة لمحمد علي فالح مقابلة أطروحة دكتوراه في الجامعة الأردنية كانون الثاني 2006م
22. دليل السالك إلى ألفية ابن مالك لعبد الله بن صالح الفوزان، دار المسلم للنشر والتوزيع.
23. ديوان الفرزدق شرحه وضبطه وقدم له الأستاذ علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1407ه-1987م.
24. ديوان لبيد، دار صادر بيروت.
25. رصف المباني في حروف المعاني لأحمد بن عبد النور المالقي (702ه) تحقيق: أحمد محمد الخراط، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.
26. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، الناشر: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثانية 1423هـ-2002م.

27. شرح التلويح على التوضيح سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: 793هـ)، الناشر: مكتبة صبيح بمصر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ

28. شرح الكوكب المنير المؤلف: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: 972هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية 1418هـ - 1997 مـ.

29. شرح تنقيح الفصول أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة

30. الطبعة: الأولى، 1393هـ - 1973م

31. شرح مختصر الروضة لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى : 716هـ)، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ، 1407هـ / 1987م.

32. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م

33. صحيح البخاري المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة صفاء الكلمة، علم الدلالة للدكتور أحمد مختار عمر، عالم الكتب.

34. غاية الوصول في شرح لب الأصول المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ) دار الكتب العربية الكبرى، مصر (أصحابها: مصطفى البابي الحلبي وأخويه).

35. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، سنة الولادة 773/ سنة الوفاة 852، تحقيق محب الدين الخطيب، الناشر دار المعرفة، سنة النشر ، بيروت.

36. فتح القدير المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: 861هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

37. الفروق أنوار البروق في أنواء الفروق، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ)، الناشر: عالم الكتب.

38. فصول البدائع في أصول الشرائع، المؤلف: محمد بن حمزة بن محمد، شمس الدين الفناري (أو الفَنَري) الرومي (المتوفى: 834هـ)، المحقق: محمد حسين محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 2006 م - 1427 هـ.

39. القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين للدكتور محمود حامد عثمان، دار الراحم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1423ه-2002م، الرياض.

40. القرائن عند الأصوليين للدكتور محمد بن عبد العزيز المبارك، 1426ه-2005م، الطبعة الأولى.
41. قواطع الأدلة في الأصول أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: 489هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1999م.
42. الكتاب عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: 180هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م
43. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1407 هـ كشاف اصطلاحات الفنون.
44. كشف الأسرار شرح المصنف على المنار لحافظ الدين النسفي لأبي البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي (ت710ه)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1406ه-1986م.
45. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
46. الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع ومعه شرحه المسمى الجليس الصالح النافع بتوضيح معاني الكوكب الساطع، المؤلف: الكوكب: السيوطي، الجليس: علي بن آدم الأثيوبي الولوي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الاولى، 1998م.
47. المحصول في علم الأصول أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1418 هـ - 1997 م.
48. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، مؤلف الأصل: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (المتوفى: 774هـ)، المحقق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2001م.
49. المستصفى في علم الأصول أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م.

50. معاني القرآن أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: 207هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، الطبعة: الأولى.

51. معاني النحو للدكتور فاضل صالح السامرائي، الطبعة الثانية، 1432ه-2003مم، دار الفكر، عمان-الأردن..

52. المعتمد في أصول الفقه محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: 436هـ)، المحقق: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1403ه.

53. معجم حروف المعاني في القرآن الكريم مفهوم شامل مع تحديد دلالة الأدوات لمحمد حسن الشريف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1417ه-1996م.

54. الموافقات إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م.

55. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911ه)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: المكتبة التوفيقية - مصر

56. الوجيز في أصول الفقه للدكتور عبد الكريم زيدان، الطبعة السادسة، 1397ه-1977مم، الدار العربية للطباعة، بغداد.

دلالة الألف واللام عند الأصوليين ـ دراسة لغوية

م. د. سعد صبار عبد الباقي محمد الآلوسي

The Significance of 'The' for the fundamentalists: A Linguistic Study

Inst. Dr. Saad Sabbar Abdulbaqi Mohammed Al-Aloosi
The University of Fallujah / College of Islamic Sciences / Department of Arabic Language

Abstract

The research is an attempt to emphasize the mutual views between the fundamentalists and linguists in the field of semantic study, representing by the significance of 'The'(The first two letters in Arabic alphabetic) . The reliance will be on the valuable sources of fundamentalists which enrich the spirit of the language.

The research summarize what did the scientists of the fundamentalism expose concerning the significance of 'The'. They are considered the most obscure letters that require a study for their meaning. The research does not only give the meaning of these letters but also determine the nouns with which these letters they could be used as with absorption and gender.

The research also takes a close look at the clues that have a great impact on the meanings of 'The' and to prove one or to exclude or to prefer one on the other. This what fundamentalists are still taking in the account and deal with as the core and the focus.

Keywords: (Linguistic significance – fundamentalists – absorption - Clues)